مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية ISSN: 2335-1039
المجلد: 10 العدد: 03 السنة 2021 ص858-882

تاريخ الإرسال: 2021/09/01 تاريخ القبول:2021/10/07

الانتخابات في الأنظمة الديمقراطية بين قداسة المفهوم وانتكاسة الاستخدام

Elections in a democratic systems between the holiness of the concept and the usage setback

حاروش نورالدين[1*]

[1]جامعة الجزائر3، (الجزائر)، harrouche.noureddine@univ-alger3.dz

الملخص:

حين استقرت الديمقراطية كنظام للحكم، كان لا بد من إيجاد الآلية المناسبة التي تمكن المواطنين من المشاركة في بناء مؤسسات الدولة والمشاركة في الحكم، وكانت الانتخابات العامة هي الآلية التي تسمح للشعب من اختيار ممثليه، ولكن الإشكال الذي أثيره هنا يتعلق بالانتخاب كمفهوم وليس كنظام انتخابي، أي إيجاد الصيغة المناسبة التي تسمح للمواطنين بأن يتمثلوا تمثيلا صحيحا، وذلك تطبيقا لمضمون الانتخاب القائم على اختيار الأفضل أو النخبة (انتخاب).

وعليه فإن الهدف من هذه الورقة هو البحث في مضمون المفهوم وقدسيته التوظيفية باستعمال العقل والمنطق، والذي يتيح للأفراد المشاركة الفعلية في بناء مؤسسات الدولة والشعور بالانتماء للوطن، وليس في نتائج الاستعمالات غير المنطقية للانتخاب والتي ساهمت في التضليل ونشر الرداءة والتفاهة حتى أصبحت الانتخابات وظيفة فقدت بذلك قدسيتها ومضمونها وهي النتائج المتوصل إليها من خلال هذه الدراسة.

الكلمات المفتاحية: الانتخاب. النظام الديمقراطي. النظام الانتخابي. ممارسة الانتخاب. نتائج الانتخاب.

*المؤلف المرسل

Abstract:
When democracy was established as a system of government, it was necessary to find the appropriate mechanism that enables citizens to participate in building state institutions and participate in government, the general elections were the mechanism that allowed the people to choose their representatives. But the problem that I raise here is related to election as a concept and not as an electoral system, Which finding the appropriate formula that allows citizens to be properly represented, by implanting the election content based on choosing the best or elite (election)

Therefore, the aim of this paper is to research in the content of the concept and its employability holiness by using reason and logic, which allows individuals to actively participate in building state institutions and getting a sense of belonging to the homeland, not the results of its illogical uses that contributed to misleading and spreading mediocrity and insignificance until elections became a function that lost its holiness and content These are the results obtained through this study.
key words: The election. the democratic system. the electoral system. the election practice. the election results.

مقدمة:

تعتبر المشاركة السياسية الطريقة والوسيلة التي من خلالها يتمكن المواطن من التعبير عن موقفه من مختلف القضايا التي تهمه وتهم المصلحة العامة، وبواسطتها يشارك في صناعة القرار السياسي عن طريق التمثيل في المؤسسات السياسية المنتخبة والتي تعبر عن اهتمامه، كما أن المشاركة السياسية ظاهرة موجودة في كل الأنظمة السياسية بشكل أو آخر، وذلك حسب طبيعة النظام السياسي القائم. هذه المشاركة هي العملية التي يلعب من خلالها المواطن دورا في الحياة السياسية لمجتمعه، إذ تكون لديه الفرصة للمشاركة في وضع وصياغة السياسات العامة وإيجاد أفضل الوسائل لتجسيدها، كما أن المشاركة السياسية أصبحت مرتبطة بحقوق الإنسان، أي حقه في اختيار من يمثله وحقه في التصويت والتظاهر السلمي والإضراب وحقه في التمتع بالحريات الأساسية كحرية الرأي والاعتقاد والتنقل، والمشاركة والانخراط في

التنظيمات كالأحزاب والنقابات ومختلف هيئات المجتمع المدني...وحتى تتجسد هذه المشاركة فعلا يجب توفير جملة من الشروط منها: وجود النظام الضامن والمؤمن للمشاركة السياسية المتمثل في النظام الانتخابي...

فكل نظام سياسي قائم، ومهما كان، يستطيع أن يضع ويكيف النظام الانتخابي لمصلحته، وذلك بسبب مرونته، وفي هذه الحالة تصبح هذه الأنظمة الانتخابية أداة طيعة بيد النظام السياسي وتصبح قادرة على المحافظة عليه واستمراريته وذلك من خلال إبعاد منافسيه عن المعترك السياسي، لذلك هناك من يشبه النظام الانتخابي بالزئبق في اليد له ثقله وله معناه وله تأثيره ولكن لا يمكن حصره، وبالمقابل فإن النظام السياسي القائم إذا أراد البقاء والاستمرار عليه أولا أن يكسب ثقة المواطنين من خلال وضع نظام انتخابي كفيل بتمثيلهم أحسن تمثيل، عندها تكسب الدولة ولاء مواطنيها وهم بدورهم يثقون فيها وفي مؤسساتها ويحسسهم ذلك بانتمائهم لوطنهم وتترسخ لديهم قيم المواطنة والحرية، فيقدمون واجباتهم ويطلبون حقوقهم.. ومن هنا تكمن أهمية هذا البحث كونه يسعى لتفسير مفهوم الانتخاب ومجالات استعماله والنتائج المترتبة عن ذلك، بينما الهدف الأساسي من وراء هذه الدراسة هو تبيان قداسة مفهوم الانتخاب من الناحية العلمية كونه قائم على المفاضلة والاختيار غير أن استخداماته غالبا ما تكون نتائجها عكس مضمونه، وعلية يمكن طرح **الإشكالية التالية:**

لماذا يتميز مفهوم الانتخاب في الأنظمة الديمقراطية بقداسة من الناحية النظرية والعلمية وانتكاسة من حيث الاستخدام؟ ولماذا مكونات المفهوم ومضمونه لا تعكس في اغلب الأحيان مخرجاته؟

ولدراسة هذا الموضوع نستعين بالمنهج الوصفي التحليلي وذلك من خلال وصف الظاهرة محل الدراسة وصفا دقيقا مع تحديد مجالاتها ونطاق استعمالاتها والنتائج المترتبة على ذلك، ثم نقوم بعملية التحليل والتفكيك والتركيب...

ولمعالجة هذا الموضوع ارتأينا دراسة المحاور التالية:

المحور الأول: المفهوم العلمي للانتخاب

المحور الثاني: التطور التاريخي لممارسة حق الانتخاب

المحور الثالث: نتائج الانتخابات في الأنظمة الديمقراطية وانتكاسة المفهوم

المحور الأول: المفهوم العلمي للانتخاب

عادة ما تشير الانتخابات إلى العملية الرسمية لاختيار شخص لتولي منصب رسمي، ومن المهم التمييز بين شكل الانتخابات ومضمونها، ففي بعض الحالات توجد الأشكال الانتخابية ولكن يغيب المضمون الانتخابي مثل حالة عدم توفر الخيار الحر وغير المزيف للاختيار بين بديلين على الأقل، بالرغم من هذا نجد معظم دول العالم تقيم الانتخابات على الأقل بشكل رسمي ولكن في العديد من الانتخابات تكون غير تنافسية (مثلا يحظر على جميع الأحزاب المشاركة باستثناء حزب واحد).[1]

لكن الانتخاب كما تصفه المعاجم والقواميس هو الاختيار، والاختيار هو ترجيح أحد الأمرين أو الأمور على الأخر، بصورة إرادية وحرة وإذا اضطر الإنسان إلى إرادة شيء لم يسم ذلك اختيارا لأن الاختيار خلاف الاضطرار، لذا يمكن القول إن الاختيار هو المعبر عن حرية الإرادة المعبرة عن الرضا، ومن حيث تعريف الانتخاب لفظا فهو القصد الى الفعل وتفضيله على غيره، أما من حيث الاصطلاح فهو طريقة يختار فيها المواطنون أو بعضهم من يرضون به ويستحق المهمة المنتخب فيها[1] ، والانتخاب هو اختيار الأمة لوكلاء ينوبون عنها، ويقصد بـــ(الاختيار) النتيجة أو الطريقة والوسيلة المستخدمة في الانتخاب.

فنجد الخلافة في الإسلام هي رئاسة عامة في الدين والدينا نيابة عن النبي ﷺ وعرفها فيما بعد **الماوردي** بأنها موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا، ولما كان الأمر بهذه الأهمية فقد كان من الضروري مراعاة عدة أمور منها النسب القرشي والاستقامة في الدين والعلم والتقوى والأخلاق الحميدة والصلابة في الدفاع عن الإسلام والصيت الحسن وغيرها، وعلى هذا الأساس تم اختيار الخلفاء الراشدين الأربعة، حيث طبق مبدأ الشورى إضافة على المقاييس السالفة الذكر [2].ومن خلال هذا التعريف نستنتج أن الإمام أو الخليفة عند الماوردي هو زعيم ديني من ناحية

وزعيم سياسي من ناحية أخرى، كونه يقوم بإدارة وتسيير شؤون الرعية وفق مبادئ الشريعة الإسلامية،.[3]

كان هذا الاختيار يتم عن طريق الانتخاب أو المبايعة بعد تبادل الرأي وهذا ما يعطي الخلافة في عهد الخلفاء الراشدين الصفة الشورية الانتخابية، أما سلطة الخليفة فمطلقة ولكن ليس بالمفهوم الغربي، مطلقة لأن الخليفة يجمع في يده السلطات الثلاثة، ولكنه مقيد بالشرع ورضا الأمة ومراقب من طرف مجلس الشورى أو أهل العقد والحل، وقد جرت العادة أن يخطب الخليفة المنتخب في الناس مبينا لهم منهجه في الحكم وسياسته في إدارة شؤون الدولة مطالبا إياهم بمحاسبته إذا أساء الأمانة.

وقد اشترط الماوردي شروطا في كلا من أهل الاختيار وأهل العقد والحل وهي:

فبالنسبة لأهل الاختيار نجد: العدالة الجامعة لشروطها، والعلم الذي يتوصل به إلى معرفة من يستحق الإمامة على الشروط المعبرة فيها، والرأي والحكمة المؤديان إلى اختيار من هو للإمامة أصلح وبتدبير المصالح أقوم واعرف[4] .

أما بالنسبة لأهل الإمامة، فنجد العدالة على شروطها الجامعة، والعلم المؤدي إلى الاجتهاد في النوازل والأحكام، وسلامة الحواس والأعضاء، والرأي المفضي إلى سياسة الرعية وتدبير المصالح، والشجاعة والنجدة، والنسب وهو أن يكون قرشيا لورود النص فيه وانعقاد الإجماع فيه...وبالمقابل عرف مفهوم الانتخابات العديد من التعاريف نذكر من بينها ما يلي:

فمن حيث اللغة، جاء في لسان العرب لابن منظور أن الانتخاب هو من فعل نخب، "ونخب: أي أنتخب الشيء أختاره، والنخبة ما اختاره منه ونخبة القوم ونخبتهم خيارهم.[5] أما من حيث الاصطلاح فيعرف الانتخاب بأنه اختيار شخص من بين عدد من الأشخاص المرشحين ليكون نائبا يمثل الجماعة التي ينتمي إليها...وغالبا ما يرتبط الانتخاب بالفعل السياسي، لذلك فهو إجراء قانوني يحدد نطاقه ووقته ومكانه في الدستور، أو لوائح أخري، ليختار بمقتضاه شخص أو أكثر لرئاسة مجلس أو نقابة أو هيئة لعضويتها، والانتخاب أسلوب ديمقراطي؟ يختار بواسطته الشعب نوابا عنه ليتكلموا باسمه ويدافعوا عن مصالحه...وبالمقابل هناك الانتخاب الطَّبيعيّ: (في علم

الأحياء) والمعروفة بنظرية داروين القائلة بأنّ البقاء للأنواع الحيوانيَّة والنَّباتيَّة مكتوب لأفضلها تكيُّفاً مع البيئة ...

من المفروض أن ناتج أو محصلة الانتخاب هي النخبة، وجمعها النخب، ففي النظرية السياسية يقال النخبة هي مجموعة صغيرة من الأشخاص المسيطرين على موارد مالية ضخمة وقوة سياسية تأثيرية كبيرة، بشكل عام... والنخبة تعني عموما مجموعة من الأشخاص الأكثر قدرة من غيرهم.

النخبة هم قادة الرأي العام والمؤثرين فيه ويشكلون اتجاهات الرأي العام وتوجهات المجتمع، وتعبر كلمة النخبة عن طبقة معينة أو شريحة منتقاة من أي نوع عام، سواء كان مجتمعا أو دولة أو طائفة دينية أو حزب سياسي أو إعلام تمارس نفوذا غالبا في تلك المجموعة عادة بفضل مواهبها الفعلية أو المفترضة؟؟ وتدعى النخبة التي تمارس نفوذا في أي مجموعة بنخبة المجموعة (النخبة الاجتماعية، النخبة الدينية، النخبة السياسية، **فالنخبة الاجتماعية:** غالباً ما يقصد به الطبقة العليا من المجتمع.. ذات الاهتمام الاجتماعي الأعلى في مجتمعهم.**والنخبة الدينية:** استخدم هذا المصطلح من قبل مجموعات دينية كثيرة داخل المجتمعات الإنسانية ، و**النخبة السياسية** النى هي من أهم موضوعات علم الاجتماع السياسي، ولأن الشواهد التاريخية وواقع المجتمعات قديما وحديثا تتميز بوجود أقلية حاكمة، تحتكر أهم المناصب السياسية والاجتماعية وبيدها مقاليد الحكم، وأغلبية محكومة ومنقادة ولا تشارك في الحكم وليس لها صلة بعملية صنع واتخاذ القرار السياسي. لذلك فإن نظرية النخبة تبني تحليلها للنظام السياسي انطلاقا من حقيقة القلة الحاكمة والأغلبية المحكومة، ونجد من بين رواد هذه النظرية **باريتو** حيث يرى أن النخبة تتمثل في أولئك المتفوقين على ممارسة وظائف سياسية أو اجتماعية تخلق منهم طبقة حاكمة ليست بحاجة إلى دعم وتأييد جماهيري لأنها تقتصر في حكمها على مواصفات ذاتية تتمتع بها، وهذا ما يميزها ويؤهلها لاحتكار المناصب.

ومن جهة أخرى يضيف **موسكا** إن من أهم أسباب تميز الطبقة الحاكمة عن الطبقة المحكومة هو قوة تنظيم الأولى، ووجود دافع وهدف معين تسعى إليه في مواجهة

أغلبية غير منظمة، إلا أنه يؤكد على أهمية اعتماد طبقة الحاكمين على موافقة ورضا الجماهير.

أما **ميشال روبرتو** فيعرف النخبة السياسية من خلال واقع عمل الأحزاب السياسية ليكتشف بأن هناك عوامل متباينة تحدد طبيعة عمل التنظيمات بدءا من الحزب إلى الدولة، فهو يرى أن النشأة الديمقراطية للأحزاب تتحول بمرور الزمن إلى تنظيمات خاضعة إلى حكم قلة من الأفراد، لأن التنظيم يحتاج إلى أقلية منظمة، وهذه الأقلية تستحوذ على السلطة من خلال موقعها في مركز اتخاذ القرار، وهو ما يسمى بالأقلية . **رايت ملز** بدوره ومن خلال دراسته لمجتمع الولايات المتحدة الأمريكية، فقد ربط بين النخبة وقدرتها على التحكم بموقع اتخاذ القرار، فهي نتاج للبناء المؤسساتي للدولة، وقد وجد أن مؤسسات ثلاث هي المتحكمة في أمريكا وهي العسكرية والسياسية والشركات الكبرى، وهذا معناه أن النخبة تتشكل من أولئك الذين يشغلون مواقع قيادية في هذه المؤسسات. و قد عرفت القواميس الإنجليزية كلمة (**النخبة Elite**) بأنها أقوى مجموعة من الناس في المجتمع [6].

لكن التساؤل يبقى في كيفية وصول هذه النخبة إلى مقاليد الحكم؟ هل بفعل الانتخاب؟ وهو ما يجب أن يكون إذا كانت تتوافق مع مصطلح النخبة، نخبة القوم أخيارهم؟ أم أنهم وصلوا إلى مقاليد الحكم بطرق أخرى وحتى وان استعملت فيها الانتخابات كآلية إلا إن هذه النخبة المزعومة تفتقر لشروط ومواصفات النخبة التي يفرزها الانتخاب الحقيقي؟؟ أليست النخبة هي المختار من كل شيئ، فنخبة المجتمع من المفروض هم المختارون من المجتمع الذين لهم مؤهلات ومواصفات معينة تجعلهم محل الانتخاب والاختيار، لكن ممارسة حق الانتخاب نتائجه ليست بالضرورة موافقة مع مضمونه العلمي.

المحور الثاني: التطور التاريخي لممارسة حق الانتخاب

نحاول الإحاطة بتطور مفهوم الانتخاب وكذا أشكال ممارسته من خلال المراحل التاريخية والحضارية التي مرت بها البشرية انطلاقا من الديمقراطيات القديمة،

الحضارة الإغريقية، وبعدها القرون الوسطى ثم الديمقراطيات الحديثة دون أن ننسى موقع الانتخاب من الإعراب في الحضارة العربية الإسلامية.

لم تكن للانتخابات في الديمقراطيات الإغريقية والرومانية دورا بارزا كون الحقوق المدنية والسياسية كانت محصورة بين عدد قليل من السكان.المواطنون الأحرار والبقية هم أجانب وعبيد ليس لهم حقوق سياسية أو مدنية.....أما الانتخابات في القرون الوسطى فبعدا انهيار الإمبراطورية الرومانية أدى ذلك الى تقلص فكرة السلطة العامة في أوروبا وانتشار الإقطاع والطبقية والفرد لا يتمتع بحقوقه إلا ضمن الجماعة وكان دور الجماعة بالطبع هو التمثيل، وبالرغم من الحكم الفردي للملوك والأباطرة إلا أنهم في حالة شعورهم بحاجة للتأييد من طرف المحكومين يدعون الى مجالسهم ممثلين عن تلك الجماعة ولم يكن الغرض من التمثيل المشاركة في الحكم بل من اجل إقرار الضرائب الجديدة وغيرها أما الانتخابات في الديمقراطيات الحديثة، فقد تطورت مع ظهور نظرية لسيادة الشعبية عن طريق الانتخاب للتمثيل خلال القرن الثامن عشر وذلك لاستحالة تطبيق الديمقراطية المباشرة وكانت الانتخابات الوسيلة الوحيدة التي تمكن الشعب من اختيار ممثلين وبالتالي ينبون عنه في الحكم والمجالس النيابية...وهكذا أصبحت الانتخابات والديمقراطية متلازمتين بل أصبحت الانتخابات الأداة السياسية في انتقاء الحكام وتوليهم الحكم بطريقة شرعية...

من مؤشرات التحول المجتمعي والتطور الديمقراطي وتقدم الشعوب والأمم، العملية الانتخابية، وممارستها بصورة فعلية تشكل المشاركة الحقيقة للمواطنين في تسيير الشأن العام من خلال حرية التعبير في اختيار من يمثله أو ينوب عنه في الدفاع والتعبير عن مصالحه، وهذه الانتخابات، مظهر حضاري مارسته العديد من الدول المتقدمة.. وهي شكل من المشاركة السياسية التي تعتبر حقا من الحقوق المكفولة للجميع، فالمواطنين شركاء ومسؤولين في إدارة المجتمع والحفاظ على مصالحه

ويأتي حق الانتخاب والترشيح من كونه حقاً سياسيا من حقوق المواطنة، بل من أهم مقوماتها، لأن فيه تعبيرا عن المشاركة السياسية للناس، وفيه إبرازا لطبيعة البناء المؤسسي التي تقوم عليه الدولة، الانتخابات هي أنجع وسيلة لتحقيق أي تغيير سياسي

أو إنجاز تنموي يتصل بالحركة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهي ضمان لكل فرد في المجتمع في أن يمتلك الحق في الرفض والإيجاب لمن يمثله أو ينوب عنه، واستنادا لرؤية المفكر الفرنسي **جان جاك روسو** حيث يقول في كتابه " العقد الاجتماعي" الذي ألفه عام 1762م :" لدي الكثير من الأفكار حول حق التصويت، ولكن أهمها أنه حق لا يمكن لأحد أن ينتزعه من المواطن"[7] ، أي أن هذا الحق متعلق بمبدأ السيادة الخاصة بالدولة، والانتخاب هو إحدى الطرق لممارسة هذه السيادة. ولهذا فإن ممارسة أو عدم ممارسة هذه الصلاحية تعود للفرد، وهو حر في أن ينتخب أو لا ينتخب. كما لا يجوز وفقاً لهذه الرؤية حرمان أحد ما من ممارسة دوره وصده عن الإدلاء برأيه تحت أي تبرير كان عدا شرط الأهلية أو السن أو الجنسية وبما أن الانتخابات هي من وسائل تجسيد النظام الديمقراطي، فإن المادة 21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يؤكد :" على حرية كل فرد في الاختيار والتعبير دون الخضوع لتأثير من أي طرف كان » ويشير إلى: " كل شخص له حق المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلده، إما مباشرة، وإما بواسطة ممثلين يختارون في حرية، ولكل شخص بالتساوي مع الآخرين حق تقلد الوظائف العامة في بلده، فإرادة الشعب هي مناط سلطة الحكم، ويجب أن تتجلى هذه الإرادة من خلال انتخابات نزيهة تجري دوريا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري أو بإجراء مكافئ من حيث ضمان حرية التصويت "[8]

ليس من الضروري أن يفضي نظام انتخابي معين إلى النتائج نفسها بحسب البلد الذي تطبق فيه، فعلى الرغم من التجارب المشتركة، تتوقف آثار نظام انتخابي ما إلى حد كبير على الوضع الاجتماعي والسياسي القائم، إذ تدخل في الحسبان عدة عوامل منها بنية المجتمع الإيديولوجي، والدين، والإثنية والعرق واللغة والحالة الاجتماعية ونمط الديمقراطية (هل هي راسخة أم انتقالية أم جديدة) ووجود منظومة حزبية أو قيد التكوين[9]

كما أن القواعد الانتخابية ليست واحدة في كل الدول، وهي ليست كذلك في الدولة الواحدة، فهي تتغير حسب الزمان والمكان، وسبب ذلك أن قانون الانتخابات هو

انعكاس للنظام السياسي، ومنه فإن قانون الانتخاب والعملية الانتخابية بصفة عامة ما هي في الحقيقة إلا حصيلة سلسلة من التسويات بين القوى السياسية وبين الإيديولوجيات المتعارضة.

الانتخابات وسيلة من وسائل العمل الديمقراطي، وهي طريق للإصلاح السياسي، والمشاركة، وعليه فإن العملية الانتخابية من شأنها أن تفضي إلى دلالات ومقاصد يمكن التعبير عليها في النقاط التالية:

- التعبير عن مبدأ أن الشعب هو مصدر السلطة من خلال الاقتراع العام وحرية التعبير واختيار من يمثل الأفراد وهو تعبير عن أهم صور المشاركة السياسية في عملية صنع واتخاذ القرار.
- اختيار الحكام وذلك على جميع المستويات المحلية والوطنية، فمن رئاسة السلطة التنفيذية ومرورا بأعضاء المجالس التشريعية النيابية إلى المجالس المحلية .
- تسوية الصراعات السياسية بطرق سلمية، فالانتخابات تجعل المتنافسين السياسيين يتقبلون نتائجها خاصة إذا كانت حرة ونزيهة وشفافة ويتقبلون كذلك العيش مع الاختلاف ويتعودون عليه وعلى إعادة إنتاجه وهي أسمى مظاهر الديمقراطية التي آلياتها الانتخابات.
- توفير الشرعية السياسية أو تجديدها، ففي حالة فوز الحكومة الحالية في الانتخابية فنحن بصدد تجديد الشرعية السياسية للنظام القائم وقد يكون العكس في حالة فوز حكومة جديدة وكلها تعبر عن عملية التداول السلمي على السلطة مع الاحترام المتبادل بين كل الأطراف المشكلة للجسم السياسي.
- محاسبة الحكام ويتم ذلك من خلال تقييم برامج المتنافسين قبل الانتخابات ويتم رفض البرامج وأصحابها في حالة وجود برامج لا تعبر عن تطلعات المواطنين ولا تلبي حاجياتهم واهتماماتهم وهي من صور الديمقراطية المعاصرة.
- التجنيد السياسي، علاوة على الدور الذي تقوم به الأحزاب السياسية في هذا المجال، فإن الانتخابات تقوم بتعبئة الرأي العام وتوجيهه من خلال اختيار القادة

المرشحين والبرامج وإيجاد واقتراح الحلول لبعض المشاكل، وهي كلها تعبيرا عن المشاركة السياسية.

- التثقيف السياسي، فخلال الحملات الانتخابية يتم شرح وتثقيف المواطنين بالعمل السياسي وبالمسائل المتصلة بالشأن العام باستعمال الوسائل السمعية والبصرية وحتى التكنولوجيا المتطورة، وعليه فإن المستوى التعليمي والثقافي والوعي السياسي لهم علاقة قوية بالمشاركة السياسية[10]

هذه المشاركة يمكن أن يضيق مجالها أو تنعدم تماما في حالة وجود نظام انتخابي يكرس النظام القائم ويغلق المنافذ أمام أية محاولة تغيير وعليه يمكننا القول، فكما كانت الانتخابات أداة المشاركة السياسية وتجسيد الديمقراطية يمكن أن تكون الانتخابات كذلك آلية للعزوف السياسي. و عدم المشاركة السياسية.

وقد عبر عن هذه المشاركة **صموئيل هانتغتون** و **جون نلسون** بأنها " ذلك النشاط الذي يقوم به المواطنون بقصد التأثير على عملية صنع القرار الحكومي، سواء أكان هذا النشاط فرديا أم جماعيا، منظما أم عفويا، سلميا أم عنيفا، شرعيا أم غير شرعي فعالا أم غير فعال ".[11]

وقد أشار إلى ذلك تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2003م الذي يوضح "أن المشاركة السياسية ليست حقا من حقوق المواطنة فحسب، بل هي عنصر بنائي في التنمية البشرية " وهي عملية توسيع خيارات البشر « الذي يرتب أولوية مطلقة لحرية الاختيار بين بدائل متاحة، الأمر الذي ينطوي بدوره على مركزية الحرية في التنمية، وتقوم عملية التنمية على بناء القدرات البشرية الممكنة من التوصل إلى مستوى إنساني راق، وتوظيف الكفء للقدرات البشرية في جميع مجالات النشاط الإنساني المتمثلة في الإنتاج ومنظمات المجتمع المدني والسياسة"[12]

المشاركة السياسية في النهاية فعل طوعي، والقصد منه التأثير في انتقاء السياسة العامة، وإدارة الشؤون العامة، واختيار القادة السياسيين على المستويين المحلي والوطني، وقد تكون مؤيدة أو معارضة، هدفها تغيير مخرجات النظام السياسي

بالصورة التي تلبي مطالب الأفراد والجماعات، وتعتبر الانتخابات الآلية التي بإمكانها تجسيد هذا التغيير فما نقصد بممارسة حق الانتخاب؟

المفهوم الشائع لعملية الانتخاب تعني التصويت لصالح مترشح من بين المترشحين المتقدمين للحصول على مقعد في المجالس والهيئات الانتخابية وعلى كافة المستويات، من المحلية إلى الوطنية، ولكن عادة ما يطرح تساؤل حول من له الحق في الانتخاب أي هيئة الناخبين... فعموما أن كل بالغ عاقل يتمتع بهذا الحق، ومن الناحية الفعلية يصطدم هذا الحق ببعض الحواجز منها التمتع بالحقوق السياسية والمدنية والجنسية والإقامة وغيرها، ولهذه القيود علاقة بنظام الحكم القائم في الدولة.

وحتى تكون الانتخابات حرة و نزيهة لابد أن تتسم بالشفافية المطلقة منذ بداية وضع جداول الناخبين إلى إعلان النتائج مرورا بإشراف هيئات مستقلة على الانتخابات والحياد الكامل أثناء التصويت وفرز الأصوات، و قد تناولت المواثيق الدولية المعايير الأساسية لإجراء انتخابات ديمقراطية ومن بين المواثيق نجد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948 والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية عام 1966 ووثيقة الاتحاد البرلماني الدولي حول ضمانات سلامة الانتخابات عام 1994، واهم ما جاء فيهم ما يلي:

- لكل فرد مؤهل للانتخابات حق الترشح والانتخاب دون تمييز، لا يحرم الفرد من ذلك إلا وفقا لمعيار موضوعي، ويكون له الحق القانوني للجوء إلى القضاء للطعن في هذا الحرمان.
- لكل ناخب الحق في الوصول إلى مكان الاقتراع والإدلاء بصوته بشكل متكافئ وأن يكون لصوته نفس الوزن المقرر للآخرين
- لكل فرد رشيد حق المشاركة في الانتخابات ترشيحا بشكل متكافئ
- لكل مرشح الحق في التعبير عن أرائه السياسية
- على كل مرشح أو حزب مشارك في الانتخابات احترام حريات الآخرين
- على كل الدول اتخاذ إجراءات وفقا لقوانينها، لضمان إجراء انتخابات حرة تتماشى مع التزاماتها في إطار القانون الدولي.

- يتعين على الدول وضع آلية محايدة لإدارة الانتخابات
- اتخاذ إجراءات لضمان ابتعاد عملية التصويت عن مناخ التزوير والغش
- اتخاذ الإجراءات الكفيلة لعرض المرشحين والأحزاب لبرامجهم الانتخابية ومنع حدوث أعمال عنف انتخابي[13].
- إسناد تأمين ومراقبة العملية الانتخابية إلى هيئة حيادية مستقلة تتمتع بثقة الأحزاب والناخبين، هذه الهيئة تكون مستقلة عن السلطة التنفيذية ومسؤولة أمام السلطة التشريعية والقضائية أو أمام رئيس الدولة، وقد تتشكل من أعضاء الأحزاب وذوي خبرة في نفس الوقت معا، كما يمكن اللجوء إلى استدعاء مراقبين دوليين لإضفاء المصداقية والنزاهة على العملية.[14]

إن الضمان الحقيقي للحقوق السياسية والانتخابية يلزم الدول بوضع نظام انتخابي ملائم وبالوفاء بالالتزامات التي يفرضها عليه القانون الدولي فيما يخص الحقوق الفردية المدنية والسياسية. أما الانتخاب في حد ذاته فقد يأخذ شكلا من الأشكال التالية:

فالانتخاب قد يكون فردياً أو بالقائمة الحزبية، وقد يتم وفق نظام الأغلبية في دورة أو دورتين أو وفق نظام التمثيل النسبي[15] ، أو الأغلبية النسبية وهو نظام انتخابي تعرف فيه نتيجة الانتخاب من الدور الأول دون إعادة، ولهذا صنف بأنه يتم على دور واحد، ويعتبر المرشح فائزا في هذا النظام إذا حصل على أكبر عدد من أصوات الناخبين مقارنة بالمترشحين الآخرين، كم يسمى هذا النظام بنظام الفائز الأول حيث يفوز بالمقعد المرشح الحائز على أكبر عدد من الأصوات[16]

ويختلف الانتخاب عن الاستفتاء كون هذا الأخير يعنـــى إحالـــة القوانين التي نوقشت بالبرلمان وكذلك التعديلات الدستورية فضلاً عن القضايا العامة ذات الأهمية، إلى المواطنين لاستطلاع رأيهم فيها، وبهذا يعد الاستفتاء نظرياً الوسيلة المثلى لتجسيد السيادة الشعبية من خلال الاحتكام المباشر للرأي العام.

تعد الانتخابات وسيلة تكوين الأحزاب السياسية، بل عاملا مهما في توليد وإنماء الهيكليات الحزبية، ففي بريطانيا مثلا وسع قانون 1832 الجسم الانتخابي فقامت الجمعيات بسرعة على الاتصال بالمرشحين من اجل تسهيل عملية تسجيل الناخبين،

كما اتصلت بالناخبين أيضا من اجل هذا الغرض، وقد تولد الحزب المحافظ والحزب الليبرالي من تجمع هذه الجمعيات، ثم تحولت هذه الجمعيات إلى لجان انتخابية ذات أهمية بسبب توسع حق الاقتراع، ومع ازدياد عدد النواب داخل المجالس تم انضمامهم ضمن كتل سياسية التي تحولت فيما بعد إلى أحزاب سياسية، حيث نجد أن هذه الأحزاب نمت وانتظمت من اجل الانتخابات وبفضلها، وأصبحت العامل الأول والوسيط الملزم بين الناخبين والحكام، وعليه يمكن القول اليوم بأن طبيعة أنظمة الأحزاب السياسية هي التي تحدد طبيعة الأنظمة السياسية.

وبالمقابل يمكن القول كذلك أن الانتخابات التي شكلت وأنشأت الأحزاب السياسية هي التي تكون السبب المباشر في إلغائها أو إبعادها عن المشهد السياسي والمشاركة في الحياة السياسية، وبالتالي العزوف السياسي، ولنا العديد من الأمثلة العالمية في ذلك أين اخفت وأبعدت الانتخابات العديد من التشكيلات السياسية محتفظة بثنائية حزبية أو بحزب مهيمن وغيرها.

والامتناع عن التصويت هو موقف سلبي يتخذه الناخب في هذا السياق بمحض إرادته أو إرادة حزبه بغرض الاحتجاج على المشاركة في التصويت، ويسمى كذلك بالعزوف أو رفض المشاركة بسبب قناعته بعدم جدوى المشاركة في الانتخابات بدعوى تزييفها أو رفض نظامها أو آلياتها أو شروطها المجحفة بحقه، كما يمكن العزوف لظروف اقتصادية واجتماعية وعدم الاهتمام وعدم فهم السبب من الانتخاب نتيجة غياب الثقافة السياسية والوعي السياسي، ويختلف العزوف عن التصويت العقيم أو بالبطاقة البيضاء أو الباطلة[17] .

إن عدم القدرة على حشد كافة الإمكانيات لإقناع المواطنين على المشاركة الشعبية، والعجز عن دفع الأحزاب والتيارات السياسية، وكافة أطياف المجتمع على أخذ دورها الفاعل في هذه المشاركة من شأنه القضاء على المشاركة السياسية وبالتالي العزوف السياسي، حينها تفرز هذه الانتخابات مجالس غير ممثلة ولا تعبر عن آمال وطموحات المواطنين وهو ما يقف حجرة عثرة أمام كل محاولات التغيير والإصلاح والتنمية، بل تتوقف عملية البناء الديمقراطي برمته.

الانتخابات في هذه النظم هي وسيلة اختيار حكام المجتمع وأداء ثقل السلطة السياسية، لذلك فان الهدف الأساسي للحزب هو الفوز في الانتخابات. ولهذا لا بد له أن يختار الأشخاص المناسبين لشغل الوظائف بالانتخاب وان يعمل على تجنيد كافة طاقات أعضائه ومناصريه، وتحديد الأسس العملية للبرنامج الانتخابي للحزب[18]، حيث لا يعقل أن تكون الديمقراطية داخل الحزب اقل من الحياة الديمقراطية في المجتمع، ولكل عاقل أن يتفحص ديمقراطية أحزابنا من الداخل للوقوف على حقيقتها قبل المطالبة بديمقراطية الحياة السياسية في المجتمع وممارسة السلطة؟

لكن القانون الانتخابي الذي لا يواكب التطورات والمستجدات، ولا يفي بغرض التطور الذي تمر به البلاد، ولا يتناسب مع طبيعة المرحلة، ولا يعبر عن إرادة الشعب ولا يمثله تمثيلا حقيقيا، وبالتالي لا يعطيه الفرصة لصنع المجتمع الذي يتطلع إليه، و لا يضمن المساواة والعمل بين الجميع دون تمييز، مآله القضاء على المشاركة السياسية، وبالتالي عدم مساهمته في بناء الدولة وتعزيز قيم المواطنة إن النظام الانتخابي أو قانون الانتخابات الضامن للديمقراطية والمعبر عن التداول السلمي للسلطة، يجب أن يؤدي كمحصلة للمشاركة السياسية إلى ما يلي:

- تغيير الأوضاع نحو الأحسن
- تعبئة الرأي العام وتوجيهه .
- فسح المجال واسعا أمام المشاركة الشعبية، وإقناعهم بالشأن العام
- الاطلاع على البرامج المختلفة للمرشحين والأحزاب مما يخلق جو من المنافسة الشريفة ما يؤدي إلى جودة البرامج وأحسن النتائج.

فهل فعلا وبمجرد الإقرار بوجود نظام انتخابي وانتخابات دورية كفيلة بفرز وإنتاج مجالس وحكام نخبة كما يتضمنه مفهوم الانتخاب أم أن الأمر لا يعدو كونه عملية روتينية وأن إفرازات العملية الانتخابية تكون نتائجها عكسية ولا تعكس المعني الحقيقي لعلمية الانتخاب آو الاختيار نتيجة دخول معايير وأبعاد غير التي يتضمنها المفهوم؟

المحور الثالث: نتائج الانتخابات في الأنظمة الديمقراطية وانتكاسة المفهوم

للاستفادة من النظام الديمقراطي الحقيقي، ولو أنه غير موجود؟ فنحن بحاجة ماسة للعمل على توسيع قاعدة المشاركة السياسية، كون الديمقراطية لا يمكن لها أن تقوم بدون مشاركة شعبية حقيقية، ولن يتأتى ذلك إلا من خلال قانون انتخابي عصري يهدف لفرز ممثلين حقيقيين لتطلعات جماهير الشعب، ويحرص على أداء الحكومة ومراقبة هذا الأداء، والقدرة على تصويبه وتقويمه في حالة الابتعاد عن المصلحة العامة، والأكثر من هذا وذاك تدعيم وتعزيز قيم المواطنة والشعور بالانتماء إلى الوطن، كما أن الدول بحاجة ماسة كذلك إلى إعطاء الحرية المسؤولة لتشكيل التنظيمات السياسية والمهنية، المتمثلة في هيئات المجتمع المدني، التي هي المعبر عن الرأي الآخر الواجب الإصغاء إليه وتقديره واحترامه، وحماية الأقلية من هيمنة الأغلبية وقبول العيش مع الاختلاف في إطار قيم المواطنة.

وبالرغم من اعتماد قانون الصوت الواحد في اغلب الدول والتصويت على القائمة من خلال التمثيل النسبي، فقد تبين أن لهذا القانون العديد من النقاط السلبية التي قد تهدد المشاركة السياسية والعزوف عن أداء الواجب الانتخابي ناهيك عن الانسداد الحاصل على مستوى المجالس المنتخبة نتيجة تشكيلها الفسيفسائي والذي يصعب عملية التوافق والائتلاف، ويمكن إجمال سلبيات هذا النظام في النقاط التالية:

- تشتيت أصوات الأحزاب والتكتلات السياسية
- هذا النظام يعطي الأولوية لابن العشيرة أو القبيلة، والولاءات الطائفية والعائلية على حساب الخيارات السياسية العامة.
- معيار الاختيار كمي بعيد عن النوعية والجودة
- بروز تأثير المال السياسي
- محدودية بروز ونفوذ القوى السياسية المنظمة
- تأثير التمثيل النسبي على تماسك النسيج الاجتماعي، وتنمية الحياة السياسية، والتحالفات السياسية،
- هذا النظام يفرز لنا مجالس فسيفسائية متباينة...

ومن نتائج هذه السلبيات:

- تعطيل وعجز تقديم الخدمات العمومية التي ينتظرها المواطن
- إخفاق تحقيق وتجسيد البرامج التنموية
- فقدان الثقة بين المواطن و هذه المجالس المنتخبة
- تهميش المواطن وعدم إشراكه في اقتراح وتنفيذ ومتابعة البرامج التنموية...

وأمام هذه العوائق فإن الاتفاق على قانون انتخابي يضمن التناغم بينه وبين النظام السياسي ويحقق المشاركة السياسية ويلبي حاجيات المواطن ويعزز قيم المواطنة هو ما تسعى إليه كل دولة ماضية في تجسيد الديمقراطية، وبناء دولة القانون، وفي حالة غيابه وغياب الفعل الانتخابي السليم فإن العزوف سيحل محله، والعزوف هنا هو فعل حضاري ويعبر عن وعي سياسي وثقافة سياسية عالية وليس كما يعتقد البعض بأن العزوف الانتخابي ناتج عن عدم الوعي السياسي والثقافة السياسية ؟؟

إن نتائج الانتخابات التي تعتبر الأداة الرئيسية في الأنظمة الديمقراطية والتي عموما تكون غير المنتظرة اعتمادا على مضمون المفهوم العلمي القائم على الاختيار والمفاضلة والصفوة وغيرها، فإن الديمقراطية الغربية وأهميتها كنظام حكم قائم على الاختيار أو الانتخاب بالأغلبية لم يكن محل إجماع حتى في اليونان، ليس من طرف العامة فقط، ولكن من طرف أشهر الفلاسفة الذين تغنت بهم اليونان واعتبرت أنها أنجبت للإنسانية ثلاثة فلاسفة عباقرة لم ولن تنجبهم أية امة من قبل وهم **سقراط** و**أفلاطون** و**أرسطو**، فما هو رأي هؤلاء في الديمقراطية وأداتها الرئيسية الانتخاب؟

فهذا (**سقراط**: 470 ــ 399 ق م) الفيلسوف الإنساني الذي ركز اهتمامه على السياسة وعلم الأخلاق، كان يمضي جل أوقاته في الشارع والأسواق والملاعب والمآدب، يقدم محاوراته التي كان يقصد من وراءها تربية المجتمع، ومن أفكاره أنه هاجم الديمقراطية نتيجة مساواتها بين العالم والجاهل في الحكم، وفضل النظام الارستقراطي على الديمقراطي، لكنه لم ينكر على الديمقراطية حرية الفكر، ويرى أنه لا يمكن أن يكون كل الناس في الحكومة نتيجة عدم أهلية البعض؟ وهذه دلالة على أن الديمقراطية وطريقة الاختيار أو الانتخاب لا تضمن دائما المؤهلين لتولي الحكم، كونها

لا تعرف الإقصاء ولكن لا تضمن جودة النتائج، ونظام الحكم و طرق التسيير وتحقيق التنمية كلها أعمال مقصودة وواعية وأهدافها مسطرة وبالتالي تتطلب إسناد هذه المهام لذوي الكفاءة والجدارة والخبرة والمؤهل العلمي[19]، ولا يمكن أن تتحقق في الديمقراطية من خلال الانتخاب أو الاختيار لأن عوامل ومعطيات غير علمية وغير منطقية تتدخل في العملية، لذلك فإن سبب زوال الحكومات يعود لجهل الحكام والحديث قياس؟

من جهته يرى (**أفلاطون**427 ــ 347 ق.م) بأن العلم والمعرفة لا يمكن فصلهما عن أي نظام سياسي عادل، و هو مثل أستاذه **سقراط** لا يثق في الديمقراطية، لذلك يتهم على أنه من بين المدافعين عن الديكتاتورية، لكن حقيقة الأمر غير ذلك، وهي أن عدم ثقته في الديمقراطية إنما يعود كما ذكرنا آنفا لعدم ضمان مخرجاتها وهي جودة وكفاءة الحكام والمسؤولين؟

ألّف أفلاطون كتابه الجمهورية وهو عبارة عن محاورات على لسان سقراط[20] ، وفي هذا المؤلف لم يترك شيئا إلا ودرسه وحلله، فقد تناول دراسة الرجل الصالح والحياة الصالحة التي يجب أن تكون في دولة صالحة، ودرس معرفة ماهية الخير وسبيل الحصول عليه، كما تناول كل نشاط فردي وجماعي، وعلم الأخلاق والاقتصاد والفن والتربية والفلسفة ...ويبقى في هذا الكتاب طغيان نظرية واحدة وهي الحياة السياسية في دولة المدينة الشئ الذي يجعل أفلاطون يبحث عن نظرية ثانية بسبب قصور النظرية الأولى كما يقول أرسطو .والفكرة الأساسية في الجمهورية هي وحي من نظرية أستاذه سقراط القائلة بأن الفضيلة هي المعرفة، وقد تعززت هذه الفكرة لديه بخبرته السياسية التعيسة والمخيبة للآمال، وتبلورت بإنشاء الأكاديمية لتنمية روح المعرفة الحقة كأساس لفكرة فلسفة صناعة الحكم والحكام[21] .

في كتابه الثاني رجل الدولة (السياسي) تراجع عن بعض أفكاره التي تضمنها الكتاب الأول" الجمهورية" نظرا لتناقضها مع الشعور السائد لدى الأثينيين خاصة فيما يتعلق بالممارسة الديمقراطية، وفي كتابه القوانين (النواميس) أعترف بوجوب سيادة القانون أي أنه أعاد الاعتبار للقوانين الدستورية التي هي جزء لا يتجزأ من الثقافة

العامة للأثينيين، ونقطة تحول أفلاطون هي خضوع الحاكم الفيلسوف والمحكومين للقانون والدستور[22].

وقد رتب أفلاطون أنظمة الحكم التي بإمكانها التحقق في أي مكان وزمان ترتيبا خماسيا تفاضليا وأولها هي الحكومة الأرستقراطية، وهي حكومة الممتازين والحاكم فيها فيلسوف، حكومة الفرد الفاضل، فهو على درجة عالية من الذكاء والمعرفة والفطنة والحكمة وعلى قدرة فائقة في الإدراك، وفكرة الخير لا تفارقه وهذا أمر طبيعي لأنه يحاول دائما أن يتشبه بالإله، وبالتالي فهذا النوع من الحكام ليس بحاجة إلى قوانين تقيده، ففضيلته وحكمته تجعلانه دائما يتخذ القرار الصائب والأصح، والحاكم الفيلسوف يسعى إلى توجيه شعبه إلى الطريق المستنير ومنه إلى السعادة الحقيقية، وكما يعمل دائما على قمع الفساد لذا وضع أفلاطون زمام الحكم والسلطة في أيدي الفلاسفة، ولم يترك الأمر للديمقراطية والانتخابات التي قد تفرز عكس ما كان يتصوره. وأسوأ الأنظمة عنده طبعا هي النظام الديمقراطي الذي تعمه الفوضى ويساوي بين الأفراد ويبعد الفلاسفة عن الحكم، لكن بعد حياة طويلة ومريرة وتجارب وخبرات توصل أفلاطون إلى أن دولته المثالية ونظامها الأرستقراطي وحاكمها الفيلسوف على درجة كبيرة من المثالية ولا يمكن أن تتحقق في دولة واقعية، وعلى هذا يعيد النظر في بعض آرائه ويلجأ إلى وضع نظام جديد هو الجمع بين الحكمة في النظام الملكي أو الارستقراطي ومبدأ الحرية في النظام الديمقراطي[23].

معلم وفيلسوف يوناني آخر (**أرسطو** 384 ــ 322ق.م) اهتم بالأخلاق والسياسة من خلال البحث في الأسس النظرية والعلمية والتي تدعم مجموعة النظريات والمعتقدات، فإن علم الأخلاق يبحث فيما ينبغي أن يكون عليه السلوك الخير وهو علم معياري وفرع من السياسة [24]،

ميز أرسطو بين نوعين من الحكومات: الصالحة وهي التي تحقق سيادة القانون وبسيادته يسود العدل، والحكومات الفاسدة أو غير الصالحة.

تشمل الحكومات الصالحة: الحكومة الملكية أو الدستورية في المرتبة الأولى وهي حكومة الفرد الفاضل العاقل العادل، قد يمكن الدولة من تحقيق أمال وانجاز

الأعمال نظرا لسرعته في اتخاذ القرارات، لكن عيبه أنه ينقلب إلى حكم استبدادي عندما يواجه الملك أزمات ويشعر بالضعف كما أنه يعيب عليه فكرة الوراثة وتداول السلطة بين أعضاء الأسرة المالكة دون النظر إلى المؤهلات السياسية. وتأتي في المرتبة الثانية الحكومة الأرستقراطية، وهي حكومة الأقلية العادلة أي النخبة التي تحتكر السلطة والعلم، وميزتها أنها الفئة المؤهلة من ناحية العلم لأن أهلها أثرياء يتوفرون على الإمكانيات التي تمكنهم من التعليم، وعيبها هو أن الحكام يتجاهلون مطالب الشعب ولا يحسون بما يعيشه الشعب. وتأتي الحكومة الديمقراطية ثالث الحكومات الصالحة وهي حكم الأغلبية الشعبية ويعتبرها من الأنظمة البناءة لأنها تمنح الأفراد فرص متساوية وتسيّر الأمور حسب قوانين تنال موافقة الأمة، لكن عيبها يكمن في الفوضى التي تنشأ عنها وتؤدي إلى تدهور الوضع السياسي.[25]

وبالطبع فإن فساد الحكومات الصالحة ينتج لنا حكومات فاسدة وهي الحكومة الطاغية، حكومة الفرد الاستبدادي والناتجة عن فساد الحكم الفردي الملكي، والحكومة الأليجارشية، وهي حكومة الأقلية الغنية وهي نتيجة فساد الحكم الأرستقراطي، والحكومة الديماغوجية، وهي حكومة العامة المتبعين أهواءهم أو حكومة الغوغاء وهي ناتجة عن فوضى الديمقراطية.

من خلال هذه الآراء لأهل (منبع الديمقراطية) من فلاسفة يونانيين، يتضح لنا جليا بأن الديمقراطية لم تكن محل ترحيب نتيجة طغيان رأي الأغلبية في بعض الأمور الحساسة كممارسة الحكم وإخضاعه لمن لا ستحقونه أو لمن لا تتوفر فيهم المؤهلات اللازمة لذلك، ونتيجة لعملية الانتخاب أو الاختيار تتدخل عوامل أخرى غير منطقية يمكن أن ترجح الكفة لجاهل أو أمي ليتولى منصب الحاكم.

وإذا عدنا إلى المفهوم العصري للديمقراطية فالأمر يختلف حيث أصبح لها العديد من التعاريف وحتى الممارسات عبر مختلف الدول، لذا نقول أن الديمقراطية ليست آلة عندما نضغط على الزر نحصل على الأهداف مباشرة، لذلك فقد اجتهد العديد من المفكرين والفلاسفة في وضع تعاريف عدة للديمقراطية، فمنهم من عرفها بأنها: "حكم الشعب بواسطة الشعب ولمصلحة الشعب" ويرى الآخر بأنها "حكم الشعب بالشعب

وللشعب" وهو المفهوم الكلاسيكي للديمقراطية، والأكيد أن الديمقراطية لم تستقر على تعريف واحد جامع مانع صالح لكل زمان ومكان، فقد أفرزت التجارب الديمقراطية المختلفة عبر التاريخ مجموعة من المبادئ والقواعد التي توصف بكونها ديمقراطية، وإذا كان المفهوم الكلاسيكي السابق قد تناسب في فترة معينة مع البيئة التي ولد فيها وهو المجتمع الأثيني، فإن التطورات التاريخية والتحولات المعرفية قد عملت على تهميش هذا المفهوم الكلاسيكي، ومثال على ذلك عندما طرحت صعوبة أن يحكم الشعب نفسه بنفسه، لذلك استبدل "**روسو**" قاعدة الإجماع بقاعدة الأغلبية ومع صعوبة الأخذ بقاعدة الأغلبية أيضا طرح"**روسو**" الديمقراطية النيابية محل المباشرة والتي كانت بدرتها الأولى في أثينا كما هو معلوم.

ففي العالم الغربي استخدم مفهوم الديمقراطية بالمعنى الذي أعطته إياه الثورة الفرنسية في أواخر القرن18 م ويشمل المحتوى الواسع لهذا المفهوم حق الشعب المطلق في أن يشرع لجميع الأمور العامة بأغلبية أصوات نوابه، ومنذ الثمانينيات من القرن الماضي برزت للوجود مفاهيم أخرى وهي "**الدمقرطة**" وترى أن الديمقراطية غير موجودة وأنه لا توجد إلا "دمقرطة" غير متناهية فلا يمكن القول أن المجتمع الفلاني قد حقق الديمقراطية ووصل إلى مبتغاه لأن ديناميكية المجتمع تظهر في كل مرة فاعلين جدد يتطلب إدماجهم، وهكذا نجد "**هنتنجتون**" في كتابه "الموجة الثالثة" ينتقد المفهوم القديم للديمقراطية الذي يعود إلى الفلسفة اليونانية، أما استعمالها الحديث فيعود إلى الثورات التي عرفها الغرب نهاية القرن18م حيث وضع تصورا لنوع الديمقراطية والتي تتجسد في شكل نظام الحكم، أما "جوزيف **شومبيتر**" فيعرفها منتقدا كذلك التعريف الكلاسيكي ويرى أنها: "ذلك الترتيب المنظم الذي يهدف للوصول إلى القرارات السياسية والذي تتمكن الأفراد من خلاله اكتساب السلطة والحصول على الأصوات عن طريق التنافس" كما أن "**ألان توران** و**هابرماس وجون رولز**"، فيتمثل مفهوم الديمقراطية العصري عندهم في تدبير التعددية ونبذ العنف، وفي تدبير الشأن العام، وهو ما ذهب إليه **هنتيجنتون** في تعريف آخر للديمقراطية وهي انتخابات حرة ونزيهة لاختيار ممثلي الشعب، وحريات أساسية معترف بها من قبل الحاكم لفائدة

المحكومين والتداول السلمي على السلطة وغيرها من الضمانات، أما **ألان توران** في موقع آخر فيرى أن الديمقراطية "هي أن نتعلم كيف نعيش معا رغم اختلافنا، فالديمقراطية هي التي تنبع من التنوع وتعيد إنتاجه"،[26] أي العيش في ظل الاختلاف والاستعداد لإنتاج الاختلاف ... وبالرغم من ذلك تبقى الديمقراطية أحسن الأنظمة السيئة؟

لقد وضحنا سابقا منشأ الديمقراطية كممارسة واصلها كمفهوم وأبعادها وتطبيقاتها من خلال عنصريتها وطريقة اختيار الحكام فيها عن طريق الانتخاب المزيف الذي يرجح الكفة للأغلبية أو الأكثرية، وقدمنا نقدا وانتقادا لذلك من طرف نخبة أهلها، وعليه لا يكتمل البحث والدراسة في هذه المفارقة إلا من خلال معاني القرآن الكريم الذي تجف وتنكسر أمامه كل الأقلام، فالأغلبية أو الأكثرية في الديمقراطية يؤخذ برأيها ولو كانت على ضلالةــ أليس رأي الأغلبية؟ ! أما في القرآن الكريم فالأكثرية أو الأغلبية ضالة أو كافرة أو جاهلة أو غير سوية أو لا تفقه... ويؤخذ بالرأي الصائب والسديد والسوي والصحيح ولو كان فردا واحدا[27].

كذلك وجب التذكير بأن الديمقراطية لا تشبه ولا تتساوى مع الشورى بأي حال من الأحوال...فإذا كانت الديمقراطية تأخذ برأي الأغلبية بغض النظر عن هذا الرأي وتقوم بالاستشارة (الانتخاب أو الاختيار) لكل الناس؟ الجاهل والأمي والصالح والفاسد والعالم و و و ، وفي كل الأمور، فإن الشورى تخص فئة من الناس (أهل العقد والحل)، وفي مجال تخصص معين(الخبراء) تتم عملية الاستشارة، وفي الأمور التي ليس فيها نص أو وحي (لا اجتهاد مع النص).. لذلك فالشورى والديمقراطية ليس هناك ما يجمعهما وهما بعيدان عن بعضهما البعض بعد السماء عن الأرض، كما أن مصطلح (الأكثرية) يراد به الأغلبية المطلقة، أو معظم الشيء، أو جله أو كله...

فآيات القران الكريم تصف أحوال أكثر الناس بأوصاف غير التي تصفهم بها الديمقراطية وترجح رأيهم، وقد تضمنت سور القرآن الكريم العديد من الآيات المخبرة والواصفة للأكثرية، فمنها الضالة، وغير المؤمنة، والمشركة، و الجاهلة (لا يعلمون)، و الكافرة، وغير العاقلة...لذا فإن الديمقراطية كنظام حكم يقوم على عملية الانتخاب أو

الاختيار مرجحا في ذلك رأي الأغلبية ليس بالضرورة هو ما يطمح إليه البشر، كما أننا بصدد استعمال مفهوم في غير محله، فالانتخاب الحقيقي كما ذكرنا يفرز وينتج لنا أخيار القوم، وليس بمجرد الحصول على الأغلبية وبشتى الطرق يمكن أن تصل الى الحكم.

الخاتمة:

يتردد مفهوم الانتخاب على لسان العامة والخاصة في ظل الأنظمة الديمقراطية كونها أداتها الرئيسية، بحيث لا يمكن الحديث عن الديمقراطية بدون انتخابات، ولكن الكثير لا يميز بين مضمون المفهوم العلمي القائم على الاختيار والمفاضلة بين بديلين آو عدة بدائل وفقا لشروط علمية معروفة، كالعلم والأخلاق والعدالة والجدارة والنزاهة وغيرها، وبين استعمالات الانتخاب في الواقع التي لا تمت بصلة لمضمون المفهوم، بحيث تتدخل في العملية أبعاد أخرى كالمحاباة والمحسوبية والرشوة والمال السياسي لشراء الذمم وغيرها، وبالرغم من هذا تسمى انتخابات وتعد لها أنظمة انتخابية من طرف السلطة وتجرى انتخابات دورية وتوصف من طرف الأنظمة الحاكمة بأنها نزيهة وشفافة وتعبر عن رأي الشعب...

لقد عشنا زمنا طويلا في اعتقادنا الصحيح لبعض المفاهيم واستعمالاتها الخاطئة وقد آن الأوان للكف عن هذا الاعتقاد وتصحيح ما يمكن تصحيحه؟

الهوامش

1 - https://political-encyclopedia.org/dictionary/

2 ــ عادل ثابت، الفكر السياسي الإسلامي، الإسكندرية :دار الجامعة الجديدة،2002 ، ص.25

3 ــ أحمد مبارك البغدادي، الفكر السياسي عند إبي الحسن الماوردي، ط1، الكويت : مؤسسة الشراع للنشر والتوزيع، 1984 ، ص113

4 ــ أحمد مبارك البغدادي، المرجع السابق الذكر ، ص116

5 ــ ابن منظور، لسان العرب، ج2، الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، د . س. ن.

6 ــ نورالدين حاروش، النظام الانتخابي الأمثل لبناء الدولة وتعزيز المواطنة، الملتقى الدولي الثاني المنظم من طرف جامعة البتراء بالأردن حول رؤية الملك عبد الله الثاني بن الحسين: خريطة طريق نحو دولة المواطنة وتطور المجتمع المنعقد يومي 03 و04 ماي 2019 .

7 – JJ Rousseau, Contrat Social, livre IV, p 25.

8 ــ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، 1948، جنيف.

9 ــ عمرو هاشم ربيع، موسوعة المفاهيم والمصطلحات الانتخابية، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، 2009 ، ص 66.

10 ــ سالمي العيفة، الانتخابات: إطار ضابط ومعايير دالة، "دراسات إستراتيجية"مجلة فصلية علمية محكمة تصدر عن مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية، الجزائر، العدد السابع، 2009، ص 13.

11 ــ عفاف الصادق، معهد الإمام الشيرازي للدراسات، واشنطن، www.siironline.org

12 ــ ــ تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2003

13 ــ عمرو هاشم ربيع، المرجع السابق الذكر، ص 63

14 ــ شبكة النبأ المعلوماتية، الأحد21 جانفي 2007

15 ـــ عبد الفتاح ماضي، متى تكون الانتخابات ديمقراطية؟ على الرابط: http :/www.aljazeera.net

16 ــ عمرو هاشم ربيع، المرجع السابق الذكر، ص 30

17 ــ عصام نعمة إسماعيل، النظم الانتخابية، ط2، بيروت: منشورات زين الحقوقية والأدبية، 2009، ص 163

18 – DUVERGER , M, Les partis politiques, Paris A, Colin, 9é ed, 1977 , p 356 .

19 ــ نورالدين حاروش، تاريخ الفكر السياسي، ط4، الجزائر، دار الأمة للنشر والتوزيع، 2016.
20 ــ عبد المجيد عمراني، محاضرات في الفكر السياسي، (باتنة) الجزائر :(منشورات جامعة باتنة،9991 ، ص.26
21 ــ نورالدين حاروش، تاريخ الفكر السياسي، المرجع السابق الذكر.
22 ــ جورج سباين، تطور الفكر السياسي، الكتاب الأول، (ترجمة :حسن خلال لعروسي)، ط4 ، القاهرة : دار المعارف، 1971 ، ص96
23 ــ جورج سباين، الكتاب الأول، المرجع السابق الذكر، ص.50
24 ـــــ محمد علي أبو الريان، تاريخ الفكر الفلسفي :أرسطو والمدارس المتأخرة، بيروت :دار المعرفة الجامعية،1990 ، ص23
25 ــ بوحوش، ، تطور النظريات والأنظمة السياسية .ط2، الجزائر :المؤسسة الوطنية للكتاب،1984 ، ص 79.
26 ـــــ عيسى الشماس، المجتمع المدني (المواطنة والديمقراطية)، دمشق: منشورات اتحاد الكتاب العرب، 2008، ص 85
27 ــ نورالدين حاروش، وصف الأكثرية بين القران الكريم والديمقراطية.. أي مفارقة؟، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي بتمنراست، المجلد 09، العدد 03، السنة 2020، https://www.asjp.cerist.dz/en/article/117368